

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦١١٦ لسنة ٢٠٠١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الثلاثة عشر مواطناً (أولهم السيد / محسن عثمان حسن عثمان - وآخرهم السيد / بدر عبد النبى بدر محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢/٤/٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسل
السويسرية	بورسعيد ١٩٥٦/٦/٢٣	السيد/ محسن عثمان حسن عثمان	١
»	الإسكندرية ١٩٥٣/٤/٢٤	السيد/ أحمد مدحت محمد أحمد	٢
الكندية	القاهرة ١٩٧٦/٣/٨	السيد/ أحمد علاء الدين أحمد محمود	٣
»	القاهرة ١٩٨٣/٦/٧	السيد/ أيمن محمد إبراهيم محمد	٤
»	القاهرة ١٩٨٣/٨/١	السيد/ شريف ناجي أحمد السنجق	٥
»	كندا ١٩٨٧/٨/١٢	السيد/ أيمن ناجي أحمد عبد الله	٦
البريطانية	القاهرة ١٩٦٦/١١/٢٧	السيد/ أحمد إبراهيم عبد العال إبراهيم	٧
»	بريطانيا ١٩٧٧/٨/٩	السيد/ جمال محمد فتحى رجب	٨
»	الجبيزة ١٩٤٨/١٢/٥	السيدة / هالة صلاح بيومى عثمان	٩
الأمريكية	القاهرة ١٩٧٧/٨/٢٨	السيد/ باسم عبد الوهاب محمد نصر	١٠
الاسترالية	الغربية ١٩٦٨/٨/١٠	السيد/ أحمد محمد فتواد على	١١
الفرنسية	سوهاج ١٩٦٠/٦/١٢	السيد/ الفريد إسحق بباوى صليب	١٢
العراقية	الإسكندرية ١٩٥٣/٤/١٠	السيد/ بدر عبد النبي بدر محمد	١٣